

النهاية في غريب الأثر

- { طهر } ... في أسماء الله تعالى [الظاهر] هو الذي طهر فوق كل شيء وعلا عليه . وقيل : هو الذي عُرِف بطُرُق الاستِدلال العقلي بما طهر لهم من آثار أفعاله وأوصافه .
- (س) وفيه ذكر [صلاة الظهر] وهو اسمٌ لنصفِ النهارِ سُمِّيَ به من ظهيرة الشمس وهو شدةٌ حرٌّها . وقيل : أُضِيغَتْ إليه لآسنه أظْهَرُ أوقاتِ الصلاة للأبصار . وقيل : أظْهَرُها حرٌّا . وقيل : لأنَّها أوَّلُ صلاةٍ أظْهَرَتْ وصلَّيت . وقد تكرر ذكر [الظَّهيرة] في الحديث وهو شدةُ الحرِّ نصفِ النَّهارِ . ولا يقالُ في الشَّتاءِ ظهيرة . وأظْهَرْنَا إذا دخلْنَا في وقتِ الظُّهرِ كأصْبَحْنَا وأمَّسَيْنَا في الصُّباحِ والمَسَاءِ . وتُجمعُ الظَّهيرةُ على الظَّهائرِ .
- ومنه حديث ابن عمر [أتاه رجلٌ يشكو النَّقْرَسَ فقال : كَذَبْتَكَ الظَّهائرُ] أي عليك بالمشي في حرِّ الهواجرِ .
- وفيه ذكر [الظَّهار] في غير مَوْضِعٍ . يقال : ظاهَرَ الرَّجُلُ من امرأته ظهارا . وتَطَّهَّرَ وتَطَّاهَرَ إذا قال لها : أنتِ عليّ كَظَّهَرُ أُمِّي . وكان في الجاهلية طلاقاً . وقيل : أنَّهُم أرَادُوا : أنْتِ عليّ كَبَطَّنِ أُمِّي : أي كَجِمَاعِهَا فَكَانُوا بِالظَّهَرِ عَنِ الْبَطْنِ لِلْمُجَاوِرَةِ . وقيل : إنَّ إتيانَ المرأةِ وظهْرَها إلى السماء كان حراماً عندهم . وكان أهلُ المدينة يقولون : إذا أُتِيَتِ المرأةُ ووَجَّهَتْها إلى الأرض جاء الولدُ أحولاً فليَقْصِدِ الرَّجُلُ الْمُطَّلَقَ مِنْهُمْ إلى التَّغْلِيظِ في تحرِّيمِ امرأته عليه شِبْهَها بالظَّهَرِ ثم لم يَقْدِرْ بِذَلِكَ حتى جعلها كظَّهَرِ أُمِّه . وإنما عُدِّي الظَّهارُ بمن لأنهم كانوا إذا ظاهروا المرأة تَجَنَّبُواها كما يتجنبون الْمُطَلَّقةَ ويحترزون منها فكأنَّ قوله : ظاهَرَ من امرأته : أي بَعْدَ واحترزَ منها كما قيل : آلَى من امرأته لمَّا ضُمَّنْ معنى التَّبَاعُدِ عُدِّي بمن .
- (ه) وفيه ذكر [قرَيْشُ الظواهر] وهم الذين نَزَلُوا بظُهُورِ جِبَالِ مَكَّةَ . والظواهر : أشْرَافُ الأَرْضِ . وقُرَيْشُ البِطَاحِ وهم الذين نزلوا بطَاحِ مَكَّةَ .
- (ه) ومنه كتاب عمر إلى أبي عُبَيْدَةَ رضي الله عنهما [فاطْهَرُوا بمن مَعَكُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إليها] يعني إلى أرضِ ذَكَرَهَا : أي اخْرُجْ بهم إلى ظاهرها .
- (ه) وفي حديث عائشة Bها [كان A يُصلِّي العَصْرَ ولم تَطهر الشمس بعدُ من جُجْرَتِها] أي لم تَرْتَفِعْ ولم تَخْرُجْ إلى ظَهْرِها .

(ه) ومنه حديث ابن الزبير [لما قيل : يا ابن ذات النطاقين تمثّل بقول أبي ذؤيب : .

- وتلك شكاةٌ ظاهرٌ عنك عارٌها (انظر تعليقنا ص 497 من الجزء الثاني) .
يقال : طَهَّرَ عَذْبِي هذا العيبُ إذا ارْتَفَعَ عنك ولم يَنْدَلِكْ منه شيءٌ . أراد أن
نِطَاقَهَا لا يَغْضُصُ منه فَيُدْعِيَّ ربه ولكنَّه يرفَعُ منه ويزيدُه نُبُولا .
(ه) وفيه [خَيْرُ الصَّدَقَةِ ما كان عن طَهْرٍ غِنَى] أي ما كان عَفْوَاً قد فَضَّلَ عن
غِنَى . وقيل : أراد ما فضل عن العِيَال . والظَّهْرُ قد يَزَادُ في مِثْلِ هذا إِشْبَاعاً
للكلام وتَمَكُّيْنًا كَأَنَّ صَدَقَاتِهِ مُسْتَنْدِةٌ إِلَى طَهْرٍ قَوِيٍّ من المال .
- وفيه [من قرأ القرآن فاستظَّهَرَه] أي حَفِظَه . تقول : قرأتُ القرآنَ عن طَهْرٍ
قلبي : أي قَرَأْتُهُ من حفطي .

(س) وفيه [ما نزل من القرآن آية إلا لها طَهْرٌ وبطنٌ] قيل ظهرها : لفظها
وبطنها : معناها . وقيل : أراد بالظَّهْرِ ما طَهَّرَ تأويلُه وعُرِفَ معناه وبالْبَطْنِ ما
بَطَّنَ تفسيرُه . وقيل قَمَمَ مَهْ في الظَّاهِرِ أَخْبَارٌ وفي الباطنِ عِبْرٌ وَتَنْبِيهٌ
وتحذيرٌ وغير ذلك . وقيل : أراد بالظَّهْرِ التَّلاوةَ وبالْبَطْنِ التَّفَهُمَ والتَّعْظِيمَ .

- وفي حديث الخليل [ولم يَنْدَسْ حقَّ اللّهِ في رِقَابِهَا ولا طُهْرُهَا] حَقُّ الطَّهْرِ هُورٌ
: أن يَحْمِلَ عليها مُنْذَقَطَاعاً به أو يُجَاهِدَ عليها .
- ومنه الحديث الآخر [ومن حَقَّهَا إِفْقَارُ طَهْرِهَا] .
(س) وفي حديث عَرَفَةَ [فتناولَ السيفَ من الظَّهْرِ فحذَفَه به] الظهْرُ : الإبلُ التي
يُحْمَلُ عليها وتُرَكَّبُ . يقال : عند فلان طَهْرٌ : أي إبلٌ .
(س) ومنه الحديث [أتأذَنُ لنا في نَحْرِ طَهْرِنَا ؟] أي إبلنا التي نركبُها وتُجْمَعُ
على طَهْرَانٍ بالضم .

- ومنه الحديث [فجعلَ رجالٌ يستأذِنُونَهُ في طَهْرَانِهِمْ في عُلُوِّ المدينة] وقد تكرر
في الحديث .

(س) وفيه [فأقاموا بين طَهْرَانِيهِمْ وبين أَطْهَرِهِمْ] قد تكررت هذه اللفظة في
الحديث والمرادُ بها أَنَّهُمْ أَقاموا بينهم على سبيل الاستِظْهَارِ والاستِئْنادِ إليهم وزِيدَت
فيه ألفٌ ونونٌ مفتوحةٌ تأكيداٌ ومعناه أَنَّهُ طَهْرًا مِنْهُمْ قُدِّمَتْ وَطَهْرًا مِنْهُمْ وَرَاءَهُ
فهو مَكْنُوفٌ من جَانِبِيهِ ومن جوانبه إذا قيل بين أَطْهَرِهِمْ ثم كَثُرَ حتى استُعْمِلَ في
الإقامة بين القَوَمِ مطلقاً .

- وفي حديث علي [انْخَذْتُ مَوَاهِجَهُمْ وَرَاءَ كُمِ طَهْرِيًّا] حتى شُنِّتَ عَلَيْكُمْ الْغَارَاتُ [أي

جَعَلْتُمُوهُ وِرَاءَ ظَهْرِكُمْ فَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى الظَّهْرِ وَكَسْرُ الظَّاءِ مِنْ تَغْيِيرَاتِ النَّسَبِ .

(ه) وفيه [فَعَمَدَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ فَأَمَرَ بِهِ فَرُحِلَ] يَعْنِي شَدِيدَ الظَّهْرِ قَوِيًّا عَلَى الرَّحْلَةِ .

(س) وفيه [أَنَّهُ ظَاهِرٌ بَيْنَ دِرْعَيْنِ يَوْمِ أُحُدٍ] أَي جَمَعَ وَلَيْسَ إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الأُخْرَى . وَكَأَنَّهُ مِنَ التَّظَاهُرِ : التَّعَاوُنِ وَالتَّسَاعُودِ .

- وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ [أَنَّهُ بَارَزَ يَوْمَ بَدْرٍ وَظَاهَرَ] أَي نَصَرَ وَأَعَانَ .

- وَمِنْهُ الْحَدِيثُ [فَظَهَرَ الرَّذِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهْدَ

فَقَدَّنتَ شَهْرًا بَعْدَ الرَّكُوعِ يَدْعُو عَلَيْهِمْ] أَي غَلَبَهُمْ . هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ . قَالُوا : وَالْأَشْيَاءُ أَنْ يَكُونَ مُغَيَّرًا كَمَا جَاءَ فِي الرَّوَايَةِ الأُخْرَى [فَغَدَرُوا بِهِمْ] .

(س) وفيه [أَنَّهُ أَمَرَ خُرَّاصَ النَّخْلِ أَنْ يَسْتَطْهَرُوا] أَي يَحْتَطِّطُوا لِأَرْبَابِهَا

وَيَدْعُوا لَهُمْ قَدْرَ مَا يَنْبُوِيهِمْ وَيَنْزِلُ بِهِمْ مِنَ الأَضْيَافِ وَأَبْنَاءِ السَّيْلِ .

(ه) وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى [أَنَّهُ كَسَا فِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ ثَوْبَيْنِ ظَهْرَانِيًّا

وَمُعَقَّدًا] الظَّهْرَانِيُّ : ثَوْبٌ يُجَاءُ بِهِ مِنْ مَرِّ الظَّهْرَانِ . وَقِيلَ : هُوَ مَنْسُوبٌ

إِلَى ظَهْرَانٍ : قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الْبَحْرَيْنِ . وَالْمُعَقَّدُ : يُرْدُ مِنْ بُرُودِ هَجَرَ .

- وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ [مَرِّ الظَّهْرَانِ] فِي الْحَدِيثِ . وَهُوَ وَادٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَعُسْفَانَ . وَاسْمُ

القَرْيَةِ المُضَافَةِ إِلَيْهِ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ .

- وَمِنْهُ حَدِيثُ النَّابِغَةِ الجَعْدِيٍّ [أَنشده صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : .

بَلَّغْنَا السَّمَاءَ مَجْدُنَا وَسَدْنَاؤُنَا ... وَإِنَّمَا لِنَرَّجُو فَوْقَ ذَلِكَ مَطَّهَرًا .

فَغَضِبَ وَقَالَ لِي : أَيْنَ المَطَّهَرُ يَا أَبَا لَيْلَى ؟ قَالَ : إِلَى الجَنَّةِ يَا رَسُولَ اللَّهِ

. قَالَ : أَجَلٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ [المَطَّهَرُ : المَصْعَدُ